

لانه للحال لا حقا لان المتكبر يرايه تحقيق الوعد ومعنا وافعل هذا الحالة  
 فلا يكون يمينا ولو قال والحق يكون يمينا عند ابي حنيفة ومحمد وهو رواية عن  
 عبد ابي يوسف لان الحق اذا اضيف الي الله تعالى يراد به طاعة الله اذا اطاعنا  
 حقوقه كما ورد في الحديث فيكون يمينا لعين الله ولا حرمته انما يملكها  
 عرفا وسوكنه حورم بخداي قيل لا يكون يمينا لانه وعدا ويقول سوكنه حورم  
 بطلاق زن فاته ايضا لا يكون يمينا لصرح المقارض وفي قوله وايضا في  
 هذه لفظه بالفارسية اليا ففة في عبارة الوقاية مكانه في غير صحيحة فيدبر  
 فان فعله فحقيقه غضبه او سخطه او لعنته او انا زان او انا سارق او  
 شارب خمر او اكل من اوكافان كذا منها لا يكون يمينا لانه دعاه على نفسه  
 ولا يتعلق ذلك بالشروط ولانه غير متعارف وهو قوله اي حورم القسم  
 الزاوي نحو والله والبا نحو بالله والتاوي نحو تالله لان كل منها معروف  
 في الايمان ومذكور في القرآن وقد تضمن الحروف فيكون هالقا كالله لا  
 افعله فان كان من عارة العرب في حرف الجر اللذان ثم قيل ينصب  
 بنوع الخافض وقيل يخفف ليدل على الحذف ثم ما فرغ عن يمينه فوجب  
 اليمين بشرح في بيان موجبه وهو الكفارة لكنها موجبه عند الانقلاب  
 لان اليمين لم يشترح للكفارة بل تنقلب اليها عند الانتقاهن بالحنث فقال  
 وكفارة الله اعناق وقية واطعام عشرة مساكين كما هي في القرآن وقد  
 يتظاهرها اربعة اركان بحيث يكون لكل من تلك الفقرة ثوب يستر عامه  
 بدنه فلم يجوز السراويل لان لا يسهه يسمى غريبا في العرف هو الصالح

المروي

CopyRighted by www.KitaboSunnat.com

في يده